



جمهورية السودان

سوق الخرطوم للأوراق المالية
KHARTOUM STOCK EXCHANGE



خطوتك الأولى إلى البورصة

٢٠١١

المقدمة

عزيزي المستثمر ضمن سعيها الدعوب لتعميق ثقة المتعاملين بسوق الخرطوم للأوراق المالية ووتفعيلاً لخطه تطوير السوق والتي من أحدى محاورها زيادة الوعي الاستثماري لدى المواطنين كافة ، تقدم السوق سلسلة من كتيبات التوعية التي تهدف إلى تعميق الثقافة و المعرفة الاستثمارية لديهم .

و تأتي هذه الإصداره لتسليط الضوء على أسواق المال ومعرفة الأوراق المالية المتداولة فيها ويزدادوا علماً بالقوانين واللوائح التي تحكم عمل هذه الأسواق و المتعاملين فيها.

هذه الإصداره توضح ببساطة الأسس الأولية للاستثمار في سوق الخرطوم للأوراق المالية ، و الهدف منها المساعدة في معرفة كيفية الاستثمار في السوق .

كما أن هذه الإصداره لا يفهم منها وعود ذهبية بتحقيق الأرباح ، فعلى الرغم من أن بعض من المستثمرين قد حققوا أرباحاً كبيرة من خلال الاستثمار في السوق إلا أن هنالك أيضاً من تكبد خسائر ، لذلك فإن اتخاذ القرار الإستثماري يتطلب دراسة نوع الاستثمار الذي ترغب فيه من كافة جوانبه ، مع الإستعانة بأراء الخبراء في هذا المجال .

مفهوم السوق المالي

السوق المالي مفهومه كأى سوق من الأسواق العامة ، فالأسواق هي مكان يجتمع فيه البائعين والمشتريين لتبادل السلع ، تختلف هذه السلع باختلاف نوعها وأساليب تبادلها وذلك تبعاً لتغير احتياجات أفراد المجتمع ، وتعرف السوق المالي بأنها :

هي المكان الذي يتم فيه إنتقال ملكية الأوراق المالية بيعاً وشراءً بوسائل مختلفة ، أو هي المكان الذي يتم فيه التداول.»

وتتقسم السوق المالي إلى عدة أسواق ، من أهمها :

١- السوق النقدي

٢- سوق رأس المال

٣- سوق المشتقات

١ / السوق النقدي :

وهي السوق التي تتداول فيه الأوراق المالية القصيرة الأجل المتدنية الأخطار و من أهم هذه الأوراق :

١- أذونات الخزانة (الخزينة)

٢- شهادات الإيداع القابلة للتداول

٣- الأوراق التجارية القابلة للتداول

٢ / سوق رأس المال :

هي السوق التي يتم فيها تداول الأوراق المالية الطويلة الأجل ، والتي من أبرزها :

١- الأسهم

٢- الصكوك

وسميت بطويلة الأجل لأن ليس لمشتري الورقة الحق في مطالبة الشركة باسترداد قيمتها طالما أن الشركة ما زالت قائمة، أو لم يحل أجلها كما في الصكوك .
ويتكون سوق رأس المال من ثلاثة أسواق هي :

١ / السوق الأولية :

هي التي يتم من خلالها طرح الأوراق المالية للجمهور للاكتتاب العام ، وتسمى سوق الاكتتاب ، ولأنها السوق التي تظهر فيها الورقة المالية للمرة الأولى .

٢ / السوق الثانوية أو سوق التداول :

بعد الانتهاء من الاكتتاب في الأوراق المالية ينتهي دور السوق الأولية، وإذا ما رغب المستثمر في بيع سهم أو شراء المزيد ، فيمكن له ذلك من خلال سوق التداول أو السوق الثانوي ، إذن هي السوق التي يؤول العائد من عمليات البيع والشراء إلى مختلف البائعين و المشترين و ليس إلى الجهة المصدرة للأوراق المالية كما هو الحال في عمليات السوق الأولية . وتنقسم السوق الثانوية إلى سوقين :

السوق النظامية (البورصة) :

وهي سوق يتم فيها إدراج شركات مساهمة عامة مستوفية لكل شروط الإدراج المتمثلة في : .

- أ. أن تكون شركة مساهمة عامة ويكون رأس مالها وفقاً لما يحدده قانون الشركات .
- ب. أن يكون مدفوعاً من قيمة الأسهم (٥٠ ٪) على الأقل .

- ج. أن يكون قد مضى على قيام الشركة بنشاطها عام واحد على الأقل .
- د. أن تنشر تقرير سنوى يظهر الحسابات المالية الختامية للشركة تبين مركزها المالى ونتائج أعمالها على أن تكون قد تمت مراجعتها من قبل مراجع حسابات مرخص على أن يغطى التقرير سنة كاملة بغض النظر عن تاريخ بدء الشركة لنشاطاتها العادية .
- هـ. أن تلتزم الشركة بنشر المعلومات الواردة فى الفقرة (د) فى صحيفتين يوميتين ولمدة يومين متتاليين على أن يتضمن النشر اضافة للميزانية السنوية والحسابات الختامية ايضاحات حسابية حول البيانات المرفقة .
- و. أن تلتزم الشركة بتقديم تقرير موجز عن سير عمل الشركة لأقرب فترة زمنية من تاريخ الأدرج .
- ز. أن تلتزم الشركة بارفاق المستندات والوثائق التالية :-
- طلب ادراج تقدمه الشركة المعنية .
 - نسخة عن عقد التأسيس والنظام الداخلى للشركة .
 - كشف بأسماء المساهمين وعدد الأسهم التى يمتلكها كل منهم .
 - كشف بأسماء أعضاء مجلس الادارة وعدد الأسهم التى يمتلكها كل منهم
 - أسماء الأشخاص المفوضين بالتوقيع عن الشركة مع نماذج من توقيعاتهم .
 - نسخة من الميزانية السنوية والحسابات الختامية والايضاحات المرفقة مع تقرير مراجع الحسابات
 - نسخة من شهادة تسجيل الشركة .
 - نسخة من شهادة بدء مزاولة العمل .
 - نسخة من أعداد الصحف التى تم بها نشر الحسابات المالية للشركة .
 - نسخة من شهادة ملكية أسهم الشركة (نموذج) .

السوق الموازية :

وهي السوق التي يتم فيها إدراج شركات مساهمة عامة بشروط إدراج أقل من السوق النظامية .

- أ. أن تكون شركة مساهمة عامة سودانية .
- ب. أن يكون رأسمال الشركة وفقاً لما يحدده قانون الشركات .
- ج. أن يكون قد مضى عام على تأسيس الشركة وأصدرت ميزانية مراجعة .
- د. أن يكون مدفوعاً ٢٥٪ على الأقل من قيمة السهم .
- هـ. أن تقدم الشركة تقرير نصف سنوي عن الموقف المالي للشركة بتوقيع المدير العام ورئيس قسم الحسابات وميزانية سنوية مراجعة ومختومة بواسطة مراجع قانوني وتلتزم الشركة بنشرها في الصحف اليومية ولمدة يومين على الأقل .
- و. إذا كانت إحدى الشركات المدرجة أصلاً في السوق النظامي وانطبقت عليها شروط إنتقال الشركة من السوق النظامي إلى السوق الموازي وهذه الشروط هي :
 - إنخفاض حقوق المساهمين في الشركة إلى مادون رأس المال المدفوع
 - إذا أظهرت الحسابات الختامية للشركة خسارة لمدة سنتين متتاليتين مهما بلغت قيمة هذه الخسارة
 - إنخفاض عدد حملة الأسهم عن ١٠٠ مساهم
 - لم يتم تداول أسهمها في السوق النظامية لمدة ستة أشهر
- ز. يقدم طلب الإدراج إلى إدارة سوق الخرطوم للأوراق المالية ومرفق معه المستندات التالية :

- نسخة من عقد التأسيس والنظام الداخلي للشركة (اللائحة)
- كشف بأسماء المساهمين في الشركة وعدد الأسهم التي يمتلكها كل منهم
- كشف بأسماء أعضاء مجلس الإدارة وعدد الأسهم التي يمتلكها كل منهم

- أسماء الأشخاص المفوضين بالتوقيع نيابة عن الشركة ونماذج من توقعاتهم المعتمدة
- البيانات المالية الخاصة بإيرادات ومصاريف التأسيس (الميزانية الإفتتاحية)
- محضر إجتماع الجمعية العمومية التأسيسى معتمدة من رئيس المجلس و (٢) من أعضائه .
- تعهد مكتوب بالالتزام بالأحكام والنظم والتعليمات .

ويمكن للشركة أن تنتقل من السوق المنظمة إلى الموازي إذا قل عدد المساهمين فيها إلى ١٠٠ مساهم أو ما دون ، إذا لم تحقق أرباحاً لمدة سنتين متتاليتين ، إنخفاض حقوق المساهمين دون رأس المال المدفوع أو إذا لم يتم تداول أسهمها لمدة ستة أشهر . كما يمكن للشركة في السوق الموازي الترفع للسوق النظامي متى ما استوفت شروط الإدراج في السوق النظامية.

٣ / السوق الثالثة (خارج قاعة التداول) :

وتتم فيها التحويلات المتمثلة في : التحويلات الإرثية ، التحويلات العائلية، تحويلات الأقارب للدرجة الثالثة ، التحويلات خارج السودان والتحويلات بأمر المحاكم وخلافه .

تعريف الأسهم :

السهم عبارة عن حصة أو ملكية في شركة معينة تتيح لمالكها أن يكون مشاركاً في ربحها أو خسارتها . فهي عبارة عن حق لمالك هذا السهم على أصول الشركة، بحيث يمكنه تسجيل هذه الأسهم كلياً أو جزئياً دون التأثير على الشركة ذاتها.

يساهم المستثمر في سهم شركة معينة من الشركات المدرجة بالبورصة لتوقعه بتحقيق ربح من خلال زيادة في سعرها لاحقاً ، أو لتوقعه الحصول على جزءاً من أرباحها التي ستحقق.

وغالباً ما تزيد أسعار الأسهم أو تنخفض طبقاً للعرض والطلب في السوق ، وهذا قد يقلل جزءاً من قيمتها في المدى القصير. ورغم أن الأسهم قد تُعرض صاحبها لاحتمالات أقوى لخسارة رأس ماله أو جزء منه مقارنة بغيرها من المجالات الاستثمارية (الصكوك) ، إلا أنها في الوقت نفسه توفر فرصاً جيدة للحصول على أرباح مجزية .

وعند امتلاك المستثمر لسهم في شركة ما يكون له حق إبداء الرأي فيما تقوم به من أعمال، ويكون ذلك بشكل يتناسب مع حجم ملكيته في الشركة . و يحق لكل مساهم التصويت على القرارات الرئيسية المتعلقة بالسياسات العامة للشركة، مثل قرار طرح أسهماً إضافية في السوق، أو اندماجها مع شركة أخرى وغيرها. وتعد الشركات اجتماعات سنوية (الجمعية العمومية) يتمكن المساهمون فيها من المناقشة والتصويت على مستقبل الشركة والترشح لمجلس إدارتها .

في حالة إمتلاكك لسهم في شركة ما تكون قد أصبحت أحد ملاك هذه الشركة. وتتحقق الأرباح إذا حققت الشركة أرباحاً و ذلك عن طريق توزيع هذه الأرباح و أيضاً عند ارتفاع سعر سهم الشركة (ربح رأسمالي) و على العكس إذا لم تحقق الشركة ربحية و كانت خاسرة لن توزع إرباحا و سوف ينخفض سعر السهم.

تعريف الصك :

هو مستند مديونية طويل الأجل تصدره (الجهة الممولة) لدائنيها (حملة الصكوك).

وهو تعهد مكتوب بدفع مبلغ معين في تاريخ معين في المستقبل بالإضافة لربح يدفع على فترات متساوية يحدد في نشرة الإصدار .



و بما أن سوق الخرطوم للأوراق المالية يعتبر سوقاً إسلامياً أي بمعنى أن التداول الذي يتم من خلاله يقوم على أساس شرعي، فإنه جرت العادة على تداول الصكوك الإسلامية بدلاً عن السندات، تصدر الصكوك بمختلف أشكالها من وزارة المالية و الاقتصاد الوطني نيابة عن حكومة السودان و يتم تسويقها عبر شركة السودان

للخدمات المالية و بعض النوافذ الأخرى ، كما رخص قانون صكوك التمويل لسنة ١٩٩٥ م لبعض الجهات الأخرى بإصدار الصكوك مثل الحكومة الاتحادية و حكومات الولاية ، المجالس المحلية المنشأة وفقاً لأحكام قانون الحكم المحلي لسنة ١٩٩١ م ، الهيئات و المؤسسات العامة المنشأة بقانون ، شركات المساهمة العامة و أية جهة أخرى يوافق لها مجلس الوزراء بناء على توصية الوزير .

أما مدة الاستحقاق للصك، فقد تتغير من صك لآخر فقد يكون تاريخ الاستحقاق عام كامل ، و إذا ما احتفظ بالصك حتى تاريخ الاستحقاق، فسوف يحصل على عائد سنوي أو نصف سنوي (حسبما يتقرر في نشرة إصدار الصك) يتمثل في نسبة مئوية عن القيمة الاسمية، وكذلك الحصول على القيمة الاسمية عند تاريخ الاستحقاق.

مثال: إذا كانت القيمة الاسمية للصك (٥٠٠) جنية، والعائد المقرر ١٥٪ سنويا، فإن من حق حامل الصك الحصول على ٧٥ جنية كل عام، أما إذا كان العائد نصف سنوي، فيحصل على ٣٧,٥ جنية كل ستة أشهر، وقس على ذلك لأي فتر من السنة .

تختلف الصكوك عن الأسهم في أن لحامل الصك الحق في استرداد القيمة الاسمية عندما يحين تاريخ الاستحقاق المبين في نشرة الإصدار ، وإذا قرر المستثمر التصرف في الصك قبل تاريخ الاستحقاق فعليه عرضه في السوق للبيع، إذ ليس من حقه إرجاعه قبل بلوغ ذلك الوقت.

التداول وأنواع بيع وشراء الأسهم

تطلق كلمة «التداول» على عملية بيع وشراء الأوراق المالية لصالح عملاء في السوق.

وغالباً ما يتم ذلك من خلال ”توكيل شخص يتقاضي عمولة محددة مقابل هذه الوكالة أو جزء منها ويسمى وكيل (وسيط أو سمسار) .

ويتوجب على المستثمر عند رغبته في التداول في سوق الخرطوم للأوراق المالية القيام بالخطوات التالية (تأسيس بيانات المستثمر الجديد لأول مرة) :

١. فتح حساب مع إحدى شركات الوكالة المرخص لها بمزاولة أعمال الوكالة في السوق.

٢. ملئ النموذج المحدد لشراء أو بيع الأوراق المالية لدى الوكيل الذي يتعامل معه.

٣. تحديد نوع الأمر للشراء أو للبيع ، فعند تعبئة نموذج البيع أو الشراء على المستثمر اختيار نوع الأمر المراد تنفيذه وذلك حسب التصنيف الآتي:

• أمر بسعر محدد : حيث يقوم المستثمر بتحديد السعر الذي يرغب بتنفيذ الصفقة على أساسه ويجب على الوكيل التعامل والتقيد بهذا السعر.

• أمر بسعر السوق : حيث يقوم المستثمر بإصدار أمر إلى وكيله بتنفيذ الصفقة حسب أفضل الأسعار المتاحة. ويقوم الوكيل بالتعامل والتنفيذ حسب أفضل الأسعار.

• أمر لتاريخ محدد: حيث يقوم المستثمر بتحديد مدة صلاحية الأمر المصدر من قبله إلى الوكيل .

كذلك على المستثمر أن يقوم بتحديد مدة صلاحية للأمر المعطى لبيع أو شراء الأوراق المالية قد يحدد بيوم أو أسبوع أو أي فترة يراها المستثمر مناسبة.

مؤشر الخرطوم :

يقيس المؤشر أداء الأوراق المالية المتداولة في السوق، ويعمل المؤشر كمعيار استرشادي للمستثمرين لتقييم أداء واتجاهات التداول في السوق وتغطي الشركات المكونة لمؤشر الخرطوم أغلب القطاعات المكونة للشركات المدرجة في السوق التي تشمل: البنوك ، التأمين ، الصناعي، التجاري، الخدمات المالية، أخرى، الزراعي، الاتصالات والوسائط، (الصناديق الاستثمارية و الشهادات الاستثمارية لاحقاً). وترتفع قيمة المؤشر وتنخفض بناءً على أداء الأوراق المالية المدرجة في السوق . كما يرصد التغيرات اليومية الحادثة في أداء الأوراق المالية والتوجهات المستقبلية في السوق.

وقد بدأ التعامل بمؤشر الخرطوم في أكتوبر ٢٠٠٣ عند نقطة الأساس ١٠٠٠ نقطة .

كيف تتم قراءة نشرة السوق اليومية :

يقوم السوق يومياً وأسبوعياً وشهرياً وسنوياً بإصدار نشرة تلخص المعلومات الأساسية عن حركة، وأداء الأوراق المالية المتداولة في السوق . وتقوم بتوزيعها على عدة مواقع مالية متخصصة على شبكة الإنترنت والصحف، الإذاعة والقنوات الفضائية . وتوضح هذه النشرة للمستثمر التغيرات اليومية على أسعار الأوراق المالية وكيف كان أدائها في فترات مقارنة مختلفة .

يبدو للجميع أن الجداول المنشورة في النشرة أو بالصحف ووسائل الإعلام المختلفة معقدة بعض الشيء لكثرة المعلومات وضيق المساحات التي تعرض فيها، إضافة إلى صغر خطوطها، ولكن قراءة هذه الجداول تصبح سهلة إذا تعلم المستثمر محتوياتها.

فكل جدول يتضمن عادة أسم الورقة المالية (الشركة أو الشهادة أو الصندوق) ، وقد تعرض معلومات عن أسعار الأوراق المالية في يوم التداول السابق (الأسبوع أو الشهر أو السنة للمقارنة) . وأسعار إقفالها في نهاية ذلك اليوم أو الفترة . كما يعرض أعلى

سعر خلال جلسة التداول اليوم ، وأقل سعر خلال اليوم نفسه ، وسعر الإقبال ، والقيمة الإسمية للورق المالية بالإضافة لعدد العقود التي تم تنفيذها . وفي نهاية النشرة توجد إجماليات لعدد الأسهم ، عدد الصكوك ، حجم التداول بالنسبة لمجموع الأسهم ، حجم التداول لمجموع الصكوك ثم بعد ذلك عدد العقود التي تم تنفيذها خلال جلسة (جلسات) التداول الكلي .

السوق الأولية:

بدأت السوق الأولية نشاطاتها في العاشر من أكتوبر من العام ١٩٩٤م حيث تقوم بالإشراف على إصدارات الأوراق المالية الحديثة أو القائمة ، حيث تقوم الإدارة المشرفة على السوق الأولية (دائرة الشركات والإصدارات) بتنظيم التعامل فيها من خلال متابعة :

الإصدارات الحديثة :

حيث تقوم بالإشراف على إجراءات تأسيس الشركات المساهمة العامة الحديثة التأسيس وذلك بمراجعة كتيب عقد ولائحة التأسيس الذي أعدته الشركة ويراجع فيه موقف رأس المال (٢٥٪ - ٧٥٪ من رأس المال) وتوزيعات الأسهم ونسب المؤسسين (نسبة المؤسس الواحد لا تزيد عن ١٠٪ من رأسمال الشركة) ، كما يتم إدخال جميع المواد التي يحددها القانون لتضمن ضمن لائحة الشركة ، بعد ذلك تقوم الشركة بمراجعة المسجل التجاري لإخذ شهادة التأسيس وتعود الشركة مرة أخرى للسوق للقيام بإجراءات الطرح للإكتتاب العام ، حيث تقوم الشركة بعمل نشرة إصدار (وفقاً للنموذج المعد من قبل إدارة السوق . حيث يجب على المستثمر قبل شرائه أي أوراق مالية في إكتتاب عام قراءة نشرة الإصدار ، وهي وثيقة صيغت لتساعد المستثمر على تقييم المخاطر المتوقعة في الاستثمار في الورقة المالية المعنية ، وكذلك في التأكد من أن هذا الاستثمار يلي أهدافه الاستثمارية وتقوم نشره بإعطاء خلفية تاريخية متكاملة عن الورقة المالية المطروحة للإكتتاب العام ويتمثل ذلك في تاريخ التأسيس ، وأهداف الشركة الاستثمارية ، الغاية من طرح الأسهم ،

مراكز الإكتتاب (البنوك أو شركات الوكالة)، طريقة الإكتتاب ، سعر الورقة المالية وإن كانت هنالك علاوة إصدار أم لا ، أسماء أعضاء مجلس الإدارة وحصصهم من الأوراق المالية وأية معلومات أخرى ترى إدارة السوق إضافتها لمساعدة المستثمر لإتخاذ قراره بأن يستثمر في الورقة المالية أو لا يستثمر .

الإصدارات القائمة (زيادة رأس المال) :

تقوم أيضاً بتنظيم الإصدارات للشركات القائمة بعد إتخاذ الشركة قراراً في الجمعية العمومية لها بزيادة رأسمالها وموافقة المسجل التجاري وإحضار الشهادة المؤيدة لذلك، ثم يتم إعداد نشرة الإصدار والتي توضح تاريخ التأسيس ، وأهداف الشركة الاستثمارية، الغاية من طرح الأسهم ، مراكز الإكتتاب (البنوك أو شركات الوكالة) ، طريقة الإكتتاب، سعر الورقة المالية وإن كانت هنالك علاوة إصدار أم لا ، أسماء أعضاء مجلس الإدارة وحصصهم من الأوراق المالية وأية معلومات أخرى ترى إدارة السوق إضافتها لمساعدة المستثمر لإتخاذ قراره بأن يستثمر في الورقة المالية أو لا يستثمر .

الإدراج :

تقوم أيضاً الإدارة المشرفة على السوق الأولية بالعمل على إدراج الشركات بالسوق الثانوية .

الجمعيات العمومية للشركات :

تقوم أيضاً الإدارة المشرفة على السوق الأولية بحضور الجمعيات العمومية ممثلة للسوق كمراقبين لهذه الاجتماعات .

الإفصاح :

تقوم أيضاً الإدارة المشرفة على السوق الأولية بمتابعة عملية الإفصاح الذي يعتبر بمثابة روح الأسواق المالية وذلك لأن المعلومة المالية أو الإدارية للشركات يمكن عبرها إتخاذ العديد

من القرارات التي قد تؤثر على نشاط السوق ويقسم الإفصاح إلى إفصاح سابق للإدراج وإفصاح لاحق للإدراج .

مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب :

تقوم أيضاً الإدارة المشرفة على السوق الأولية بمتابعة إجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب حيث تم إصدار لائحة لتنظيم هذا العمل وزع على جميع الجهات المتعاملة مع السوق .

الهيكل التنظيمي للسوق:

يتكون الهيكل التنظيمي الجديد للسوق من :

١. مجلس إدارة السوق
٢. المستشارين (الإقتصادي + القانوني)
٣. المدير العام
٤. نائب المدير العام
٥. دائرة الشؤون الإدارية
٦. دائرة الشؤون المالية
٧. دائرة الشركات والإصدارات
٨. دائرة الدراسات والبحوث
٩. دائرة الوكلاء والقاعة
١٠. دائرة التقنية
١١. دائرة المراجعة الداخلية
١٢. دائرة المراجعة والتفتيش
١٣. دائرة مركز الإيداع .

شروط وإجراءات تسجيل شركات الوكالة :

الشروط العامة:

أولاً : يجب أن تكون الشركة إما :

- ٤ . شركة مساهمة عامة وتقوم بإصدار صناديق إستثمارية : رأسمالها ٢٥ مليون جنيه المدفوع منه ٢٥٪ (٦.٢٥٠ مليون جنيه) .
- ٥ . شركة مساهمة عامة ولا تقوم بإصدار صناديق إستثمارية : رأسمالها ١٠ مليون جنيه المدفوع منه ٢٥٪ (٢.٥٠٠ مليون جنيه) .
- ٦ . شركة خاصة وتدير محافظ إستثمارية : رأسمالها واحد مليون جنيه المدفوع منه ٢٥٪ (٢٥٠ ألف جنيه) .
- ٧ . شركة خاصة ولا تدير محافظ إستثمارية : رأسمالها ٢٠٠ ألف جنيه المدفوع منه ٢٥٪ (٥٠) .

ثانياً : يجب أن تكون الشركة متخصصة في أعمال الوكالة فقط كما في المادة (٣٤) من قانون السوق والتي تنص على :

- ١ . الوكالة بالعمولة شراء وبيع الأوراق المالية لصالح العملاء .
- ٢ . الوكالة بالشراء والبيع لصالح محفظة الوكيل .
- ٣ . الوكالة في تغطية إصدارات الأوراق المالية .
- ٤ . العمل كمستشار مالي وإدارة محافظ الغير واستثماراتها في الأوراق المالية .
- ٥ . ثالثاً : تقدم الشركة كفالة مالية مصرفية في صورة (وديعة ، خطاب ضمان ، أوراق المالية معتمدة ترهن لصالح السوق أو نقداً) .

مصطلحات مهمة بالبورصة :

الأوراق المالية	هي الأسهم التي تصدرها شركات المساهمة العامة والصكوك التي تصدرها شركات المساهمة العامة والحكومة ومؤسساتها وهيئاتها العامة للحصول على أموال لتحقيق أغراضها .
السهم	هو حصة شائعة من رأسمال شركة مساهمة عامة تتيح لملكه ممارسة حقوقه (التصويت - الأرباح) وأداء واجباته (دفع قيمته) .
القيمة الإسمية للسهم	هي قيمة السهم عند تأسيس الشركة لأول مرة وتكون هي أساس أي طرح لأسهم وكذلك تحسب عليها الأرباح .
القيمة الدفترية للسهم	هي قيمة السهم بعد قسمة حقوق المساهمين على عدد الأسهم المدفوعة ويتم بها إدراج أسهم الشركة أول مرة في السوق.
القيمة السوقية للسهم	هي قيمة السهم بناء على العرض والطلب في السوق .
القيمة الحقيقية للسهم	هي قيمة السهم بعد إعادة تقييم أصول الشركة وقسمتها على عدد الأسهم المدفوعة .
حجم التداول	هي القيمة الناتجة من ضرب عدد الأسهم المتداولة في سعر السهم.
رأس المال السوقي	هي القيمة الناتجة من ضرب عدد الأسهم المكتتب بها في سعر السهم في نهاية فترة محددة .
معدل دوران السهم	وهي نسبة مئوية ناتجة من قسمة عدد الأسهم المتداولة على الأسهم المكتتب بها في شركة معينة .

هي القيمة الناتجة من قسمة (مجموع الأرباح المرحلة + أرباح العام + رأس المال المدفوع + الإحتياطيات - الخسائر) على عدد الأسهم المدفوعة .

حقوق المساهمين

هي أسهم منحة توزع من ضمن توزيعات الأرباح وبنسبة معينة من التي يمتلكها كل مساهم تحددها الجمعية العمومية للشركة .

أسهم مجانية

هي وعاء إستثماري يهدف إلى جمع مدخرات المستثمرين وإستثمارها في مجالات مختلفة وتوزيع العائد على أصحاب الصكوك المكونة للصندوق .

الصندوق الإستثماري

وضع مبلغ من المال مع شركة وكالة لإستثماره وفق شروط عقد المحفظة الموقع بين المستثمر والوكيل .

محفظة

هم شركات الوكالة العاملة بالسوق.

صناع السوق



